بسم الله الرحمن الرحيم

حَقُّ الزَّمَالَةِ وَالْجِوَارِ ٨ جُمَادَى الأَوَّل ١٤٤٤هـ

عِبَادَ اللهِ: إِنَّ لِلْمَحَبَّةِ وَالتَّآلُفِ وَالتَّآخِي بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ شَأْنًا عَظِيمًا، فَقَدْ جَعَلَ اللهُ ﷻ الْأُخُوَّةَ سِمَةَ الْمُؤْمِنِينَ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ﴾، وَقَالَ جَلَّ وَعَلَا: ﴿وَنَزَعْنَا مَا فِي صُدُورِهِمْ مِنْ غِلٍّ إِخْوَانًا عَلَى سُرُرٍ مُتَقَابِلِينَ﴾. وَالْأُخُوَّةُ فِي اللهِ مِنَّةٌ مِنَ اللهِ تَعَالَى عَلَى عِبَادِهِ الْمُؤْمِنِينَ، قَالَ ﷻ: ﴿وَاذْكُرُواْ نِعْمَتَ اللّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنتُمْ أَعْدَاءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُم بِنِعْمَتِهِ إِخْوَانًا﴾، وَقَالَ سُبْحَانَهُ: ﴿هُوَ الَّذِي أَيَّدَكَ بِنَصْرِهِ وَبِالْمُؤْمِنِينَ وَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِهِمْ لَوْ أَنفَقْتَ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا مَا أَلَّفْتَ بَيْنَ قُلُوبِهِمْ وَلَكِنَّ اللهَ أَلَّفَ بَيْنَهُمْ﴾. قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ كَثِيرٍ رَحِمَهُ اللهُ فِي «تَفْسِيرِهِ»: قَالَ أَبُو عَمْرٍو الْأَوْزَاعِيُّ: حَدَّثَنِي عَبْدَةُ بْنُ أَبِي لُبَابَةَ، عَنْ مُجَاهِدٍ، وَلَقِيتُهُ فَأَخَذَ بِيَدِي فَقَالَ: إِذَا تَرَاءَى الْمُتَحَابَّانِ فِي اللهِ، فَأَخَذَ أَحَدُهُمَا بِيَدِ صَاحِبِهِ، وَضَحِكَ إِلَيْهِ، تَحَاتَّتْ خَطَايَاهُمَا كَمَا يَتَحَاتُّ وَرَقُ الشَّجَرِ. قَالَ عَبْدَةُ: فَقُلْتُ لَهُ: إِنَّ هَذَا لَيَسِيرٌ! فَقَالَ: لَا تَقُلْ ذَلِكَ؛ فَإِنَّ اللهَ تَعَالَى يَقُولُ: ﴿لَوْ أَنفَقْتَ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا مَا أَلَّفْتَ بَيْنَ قُلُوبِهِمْ﴾!. قَالَ عَبْدَةُ: فَعَرَفْتُ أَنَّهُ أَفْقَهُ مِنِّي.

لَقَدْ عَاشَ الصَّحَابَةُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ فِي ظِلَالِ هَذِهِ الْأُخُوَّةِ وَالصُّحْبَةِ عِيشَةً سَعِيدَةً، وَضَرَبُوا أَرْوَعَ الْأَمْثِلَةِ فِي تَثْبِيتِهَا وَتَرْسِيخِهَا، بَيْدَ أَنَّ ذَلِكَ لَمْ يَدُمْ؛ حَيْثُ حَرَّشَ شَيَاطِينُ مِنَ الْإِنْسِ وَالْجِنِّ بَيْنَ مَنْ جَاءَ مِنْ بَعْدِهِمْ، فَظَهَرَتِ الْفِرَقُ وَالْأَحْزَابُ الَّتِي يُكَفِّرُ بَعْضُهَا بَعْضًا، فَغَدَتِ الْأُمَّةُ أَشْلَاءً مُمَزَّقَةً مُتَفَرِّقَةً، كَمَا قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿فَتَقَطَّعُوا أَمْرَهُم بَيْنَهُمْ زُبُرًا كُلُّ حِزْبٍ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ﴾.

لَقَدْ ظَهَرَتْ فِي هَذِهِ الْعُصُورِ الْمُتَأَخِّرَةِ جَمَاعَاتٌ وَأَحْزَابٌ، لِكُلٍّ مِنْهَا أُصُولُهُ وَتَنْظِيمَاتُهُ الْخَاصَّةُ بِهِ، وَالَّتِي تُخَالِفُ الْبَاقِينَ، وَغَدَا كُلٌّ مِنْهَا يَزْعُمُ أَنَّ الْحَقَّ مَعَ جَمَاعَتِهِ فَقَطْ، وَرَاحَ كُلٌّ مِنْهُمْ يُحَذِّرُ مِنَ الْآخَرِ، حَتَّى تَجَارَتْ بِهِمْ تِلْكَ الْأَهْوَاءُ كَمَا يَتَجَارَى الْكَلَبُ بِصَاحِبِهِ، لَا يَبْقَى مِنْهُ عِرْقٌ وَلَا مَفْصِلٌ إِلَّا دَخَلَهُ، فَعُقِدَتْ أَلْوِيَةُ الْوَلَاءِ وَالْبَرَاءِ عَلَى هَذِهِ الْحِزْبِيَّاتِ، حَتَّى غَدَا كُلُّ حِزْبٍ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ، وَمِمَّنْ رَفَضَ عَصَبِيَّتَهُمُ الْجَاهِلِيَّةَ يُحَذِّرُونَ، بَلْ وَيَتَّهِمُونَ، وَلَوْ كَانَ هُوَ مِمَّنْ لِلَّهِ أَتْقَى، وَبِدِينِهِ أَعْلَمُ، بَلْ وَلَوْ كَانَ مِنْ قَبْلُ شَيْخَهُمْ وَمُعَلِّمَهُمْ، فَنَعُوذُ بِاللهِ مِمَّنْ هَذِهِ حَالُهُ، وَنَسْأَلُ اللهَ الْعَافِيَةَ مِنْ مَآلِهِ. لَا شَكَّ أَنَّ بَعْضَ الْمُتَعَاطِفِينَ لَا يَرُوقُ لَهُ الْكَلَامُ فِي كَشْفِ عَوَارِ هَؤُلَاءِ الْحِزْبِيِّينَ، وَتَبْيِينِ خَطَرِهِمْ؛ ظَنًّا مِنْهُمْ أَنَّ هَذَا يَزِيدُ الصَّفَّ ضَعْفًا عَلَى ضَعْفِهِ، وَهَذَا خَطَأٌ بَيِّنٌ؛ فَإِنَّ اللهَ تَعَالَى حَذَّرَ مِنَ الْغُلُوِّ بِكُلِّ صُوَرِهِ، وَكَذَا حَذَّرَ رَسُولُهُ ﷺ، فَمَا لَنَا لَا نُحَذِّرُ

مِمَّنْ حَذَّرَ مِنْهُ اللهُ تَعَالَى وَرَسُولُهُ ﷺ؟!!

أَيُّهَا الْمُسْلِمُونَ: إِنَّ لِلصُّحْبَةِ الصَّالِحَةِ فَضَائِلَ عَظِيمَةً، وَثِمَارًا يَانِعَةً، وَمِنْ هَذِهِ الثِّمَارِ مَا يَأْتِي:

الْأُولَى: التَّلَذُّذُ بِحَلَاوَةِ الْإِيمَانِ. فَهِيَ الَّتِي تَثْبُتُ، وَآثَارُهَا الْحَمِيدَةُ تَبْقَى، وَنِتَاجُهَا فِي الْآخِرَةِ مَأْمُولٌ، وَبِهَا يَجِدُ الْعَبْدُ حَلَاوَةَ الْإِيمَانِ، أَخْرَجَ الشَّيْخَانِ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «ثَلَاثٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ وَجَدَ بِهِنَّ حَلَاوَةَ الْإِيمَانِ: أَنْ يَكُونَ اللهُ وَرَسُولُهُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِمَّا سِوَاهُمَا، وَأَنْ يُحِبَّ الْمَرْءَ لَا يُحِبُّهُ إِلَّا لِلَّهِ، وَأَنْ يَكْرَهَ أَنْ يَعُودَ فِي الْكُفْرِ كَمَا يَكْرَهُ أَنْ يُقْذَفَ فِي النَّارِ». قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ رَجَبٍ رَحِمَهُ اللهُ فِي «فَتْحِ الْبَارِي»: فَهَذِهِ الثَّلَاثُ خِصَالٍ مِنْ أَعْلَى خِصَالِ الْإِيمَانِ، فَمَنْ كَمَّلَهَا فَقَدْ وَجَدَ حَلَاوَةَ الْإِيمَانِ وَطَعِمَ طَعْمَهُ، فَالْإِيمَانُ لَهُ حَلَاوَةٌ وَطَعْمٌ يُذَاقُ بِالْقُلُوبِ كَمَا يُذَاقُ حَلَاوَةُ الطَّعَامِ وَالشَّرَابِ بِالْفَمِ، فَإِنَّ الْإِيمَانَ هُوَ غِذَاءُ الْقُلُوبِ وَقُوتُهَا، كَمَا أَنَّ الطَّعَامَ وَالشَّرَابَ غِذَاءُ الْأَبْدَانِ وَقُوتُهَا، وَكَمَا أَنَّ الْجَسَدَ لَا يَجِدُ حَلَاوَةَ الطَّعَامِ وَالشَّرَابِ إِلَّا عِنْدَ صِحَّتِهِ، فَإِذَا سَقِمَ لَمْ يَجِدْ حَلَاوَةَ مَا يَنْفَعُهُ مِنْ ذَلِكَ، بَلْ قَدْ يَسْتَحْلِي مَا يَضُرُّهُ وَمَا لَيْسَ فِيهِ حَلَاوَةٌ، لِغَلَبَةِ السُّقْمِ عَلَيْهِ، فَكَذَلِكَ الْقَلْبُ إِنَّمَا يَجِدُ حَلَاوَةَ الْإِيمَانِ مِنْ أَسْقَامِهِ وَآفَاتِهِ، فَإِذَا سَلِمَ مِنْ مَرَضِ الْأَهْوَاءِ الْمُضِلَّةِ، وَالشَّهَوَاتِ الْمُحَرَّمَةِ، وَجَدَ حَلَاوَةَ الْإِيمَانِ حِينَئِذٍ، وَمَتَى مَرِضَ وَسَقِمَ لَمْ يَجِدْ حَلَاوَةَ الْإِيمَانِ، بَلْ يَسْتَحْلِي مَا فِيهِ هَلَاكُهُ مِنَ الْأَهْوَاءِ وَالْمَعَاصِي.

الثَّانِيَةُ: الْفَوْزُ بِالْأَمْنِ وَالسُّرُورِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. فَاللهُ تَعَالَى يُظِلُّ الْمُتَحَابِّينَ فِيهِ فِي ظِلِّهِ يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ. أَخْرَجَ الشَّيْخَانِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: سَبْعَةٌ يُظِلُّهُمُ اللهُ تَعَالَى فِي ظِلِّهِ يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ [وَذَكَرَ مِنْهُمْ]: وَرَجُلَانِ تَحَابَّا فِي اللهِ، اجْتَمَعَا عَلَيْهِ، وَتَفَرَّقَا عَلَيْهِ». قَالَ الْحَافِظُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللهُ فِي «الْمِنْهَاجِ»: «وَرَجُلَانِ تَحَابَّا فِي اللهِ، اجْتَمَعَا عَلَيْهِ، وَتَفَرَّقَا عَلَيْهِ» مَعْنَاهُ: اجْتَمَعَا عَلَى حُبِّ اللهِ، وَافْتَرَقَا عَلَى حُبِّ اللهِ، أَيْ: كَانَ سَبَبُ اجْتِمَاعِهِمَا حُبَّ اللهِ، وَاسْتَمَرَّا عَلَى ذَلِكَ حَتَّى تَفَرَّقَا مِنْ مَجْلِسِهِمَا وَهُمَا صَادِقَانِ فِي حُبِّ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا صَاحِبَهُ لِلَّهِ تَعَالَى حَالَ اجْتِمَاعِهِمَا وَافْتِرَاقِهِمَا. وَفِي هَذَا الْحَدِيثِ: الْحَثُّ عَلَى التَّحَابِّ فِي اللهِ، وَبَيَانُ عِظَمِ فَضْلِهِ وَهُوَ مِنَ الْمُهِمَّاتِ، فَإِنَّ الْحُبَّ فِي اللهِ وَالْبُغْضَ فِي اللهِ مِنَ الْإِيمَانِ. اهـ

الثَّالِثَةُ: الْفَوْزُ بِمَحَبَّةِ اللهِ تَعَالَى. أَخْرَجَ أَحْمَدُ فِي «مُسْنَدِهِ»، وَالْحَاكِمُ فِي «مُسْتَدْرَكِهِ»، وَصَحَّحَهُ الْعَلَّامَةُ الْأَلْبَانِيُّ رَحِمَهُ اللهُ فِي «صَحِيحِ الْجَامِعِ»، عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيِّ قَالَ: دَخَلْتُ مَسْجِدَ دِمَشْقَ، فَإِذَا فَتًى شَابٌّ بَرَّاقُ الثَّنَايَا - يَعْنِي: أَبْيَضَ الثَّغْرِ حَسَنَهُ -، وَإِذَا النَّاسُ مَعَهُ، إِذَا اخْتَلَفُوا فِي شَيْءٍ أَسْنَدُوا إِلَيْهِ وَصَدَرُوا عَنْ قَوْلِهِ، فَسَأَلْتُ عَنْهُ، فَقِيلَ: هَذَا مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ، فَلَمَّا كَانَ الْغَدُ هَجَّرْتُ، فَوَجَدْتُهُ قَدْ سَبَقَنِي

بِالتَّهْجِيرِ، وَوَجَدْتُهُ يُصَلِّي، فَانْتَظَرْتُهُ حَتَّى قَضَى صَلَاتَهُ، ثُمَّ جِئْتُهُ مِنْ قِبَلِ وَجْهِهِ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، ثُمَّ قُلْتُ: وَاللهِ إِنِّي لَأُحِبُّكَ لِلَّهِ، فَقَالَ: أَاللهِ؟، فَقُلْتُ: أَاللهِ، فَقَالَ: أَاللهِ؟، فَقُلْتُ: أَاللهِ، فَقَالَ: أَاللهِ؟، فَقُلْتُ: أَاللهِ، قَالَ: فَأَخَذَ بِحُبْوَةِ رِدَائِي، فَجَبَذَنِي إِلَيْهِ، وَقَالَ: أَبْشِرْ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «قَالَ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: وَجَبَتْ مَحَبَّتِي لِلْمُتَحَابِّينَ فِيَّ، وَالْمُتَجَالِسِينَ فِيَّ، وَالْمُتَزَاوِرِينَ فِيَّ، وَالْمُتَبَاذِلِينَ فِيَّ».

الرَّابِعُ: اسْتِكْمَالُ الْإِيمَانِ. أَخْرَجَ أَبُو دَاوُدَ، وَصَحَّحَهُ الْعَلَّامَةُ الْأَلْبَانِيُّ رَحِمَهُ اللهُ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «مَنْ أَحَبَّ لِلَّهِ، وَأَبْغَضَ لِلَّهِ، وَأَعْطَى لِلَّهِ، وَمَنَعَ لِلَّهِ، فَقَدِ اسْتَكْمَلَ الْإِيمَانَ».

إِذَا كَانَ الْحُبُّ فِي اللهِ بِهَذِهِ الْمَنْزِلَةِ وَتِلْكَ الْمَكَانَةِ، فَمَا حَقِيقَتُهُ؟ قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ رَحِمَهُ اللهُ فِي «الْفَتْحِ»: قَالَ يَحْيَى بْنُ مُعَاذٍ رَحِمَهُ اللهُ: حَقِيقَةُ الْحُبِّ فِي اللهِ أَنْ لَا يَزِيدَ بِالْبِرِّ، وَلَا يَنْقُصَ بِالْجَفَاءِ.

عِبَادَ اللهِ: إِنَّ لِنَقْضِ الْأُخُوَّةِ وَالصُّحْبَةِ أَسْبَابًا، مِنْهَا:

الْأَوَّلُ: التَّزْهِيدُ فِي الْعُلَمَاءِ. لَقَدِ ابْتُلِيَ بَعْضُهُمْ بِطَلَبِ الْعِلْمِ مِنَ الْكُتُبِ دُونَ الرُّجُوعِ لِلْعُلَمَاءِ، بَلْ لَقَدْ بَلَغَ بِبَعْضِهِمُ الشَّطَطُ إِلَى أَنْ يُحَذِّرَ مِنْ مُجَالَسَةِ أَهْلِ الْعِلْمِ، وَهَذَا وَاللهِ هُوَ الْحِرْمَانُ، وَأَيُّ حِرْمَانٍ أَعْظَمُ مِنَ التَّزْهِيدِ مِنْ وَرَثَةِ الْأَنْبِيَاءِ، وَلَكِنَّهَا الْحِزْبِيَّاتُ الَّتِي تَصُمُّ وَتُعْمِي، فَإِلَى اللهِ الْمُشْتَكَى.

إِنَّ طَلَبَ الْعِلْمِ عَلَى أَيْدِي الرَّاسِخِينَ فِي الْعِلْمِ مَطْلَبٌ شَرْعِيٌّ، وَمَنْهَجٌ سَلَفِيٌّ، فَقَدْ أَخْرَجَ أَحْمَدُ وَأَبُو دَاوُدَ، وَصَحَّحَهُ الْعَلَّامَةُ الْأَلْبَانِيُّ رَحِمَهُ اللهُ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «تَسْمَعُونَ وَيُسْمَعُ مِنْكُمْ، وَيُسْمَعُ مِمَّنْ سَمِعَ مِنْكُمْ».

وَذَكَرَ الشَّيْخُ ابْنُ جَمَاعَةَ الْكِنَانِيُّ رَحِمَهُ اللهُ فِي كِتَابِهِ «تَذْكِرَةِ السَّامِعِ وَالْمُتَكَلِّمِ» عَنِ الْإِمَامِ الشَّافِعِيِّ رَحِمَهُ اللهُ قَالَ: مِنْ أَعْظَمِ الْبَلِيَّةِ تَشَيُّخُ الصَّحِيفَةِ. اهـ

فَيَا بَاغِيَ الْحَقِّ وَطَالِبَهُ: الْزَمْ غَرْزَ الْعُلَمَاءِ حَتَّى الْمَمَاتِ، وَلَا تَلْتَفِتْ إِلَى الْمُثَبِّطِينَ عَنْهُمْ، قِيلَ لِلْإِمَامِ أَحْمَدَ – إِمَامِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ – رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى: إِلَى مَتَى وَأَنْتَ تَطْلُبُ الْعِلْمَ ؟ قَالَ: مِنَ الْمِحْبَرَةِ إِلَى الْمَقْبَرَةِ.

الثَّانِي: التَّعَصُّبُ لِلْأَحْزَابِ وَالْفِرَقِ الْمُنْحَرِفَةِ. إِنَّ مِنْ تَوْفِيقِ اللهِ تَعَالَى لِلْعَبْدِ أَنْ يُوَفِّقَهُ لِاتِّبَاعِ الْحَقِّ أَيْنَ سَارَتْ رَكَائِبُهُ، وَحَطَّتْ مَطَايَاهُ، يَقِفُ مَعَ الْحُجَّةِ لَا يَتَجَاوَزُهَا، فَشَرْعُ اللهِ ﷻ فِي قَلْبِهِ وَنَفْسِهِ أَعْظَمُ مِنْ أَنْ يُقَدِّمَ عَلَيْهِ هَوًى مُتَّبَعًا، أَوْ قَوْلًا مُبْتَدَعًا، وَلَا تَطْمَحُ بِهِ عِزَّةُ الرِّيَاسَةِ، وَطَاعَةُ الْإِخْوَانِ، وَحُبُّ الشُّهْرَةِ عَنِ الرُّجُوعِ لِلْحَقِّ مَتَى لَاحَتْ لَهُ مَعَالِمُهُ؛ لِأَنَّهُ مُسْتَرْشِدٌ، يُرِيدُ اللهَ تَعَالَى بِعِلْمِهِ، فَلَا تَأْخُذُهُ فِي اللهِ جَلَّ وَعَلَا لَوْمَةُ لَائِمٍ، وَلَا تَدْخُلُهُ مِنْ مُفَارِقٍ وَحْشَةٌ، وَلَا تَلْفِتُهُ عَنِ الْحَقِّ أَنَفَةٌ. إِنَّ اتِّبَاعَ الْهَوَى مَصْدَرُ كُلِّ فِتْنَةٍ

وَانْحِرَافٍ، وَمَا اسْتَحْكَمَ فِي نَفْسِ أَيِّ شَخْصٍ إِلَّا أَرْدَاهُ، وَرُبَّمَا زَيَّنَ لَهُ الْحَقَّ بَاطِلًا، وَالْبَاطِلَ حَقًّا. فَصَاحِبُ الْهَوَى يَرُدُّ الْحَقَّ إِذَا خَالَفَ هَوَاهُ، قَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «مَجْمُوعِ الْفَتَاوَى»: إِذَا قَلَّ الْعِلْمُ ظَهَرَ الْجَفَا، وَإِذَا قَلَّتِ الْآثَارُ كَثُرَتِ الْأَهْوَاءُ. ... وَلَيْسَ لِأَحَدٍ أَنْ يُنَصِّبَ لِلْأُمَّةِ شَخْصًا يَدْعُو إِلَى طَرِيقَتِهِ، وَيُوَالِي وَيُعَادِي عَلَيْهَا غَيْرَ النَّبِيِّ ﷺ، وَلَا يُنَصِّبَ لَهُمْ كَلَامًا يُوَالِي عَلَيْهِ وَيُعَادِي غَيْرَ كَلَامِ اللهِ وَرَسُولِهِ، وَمَا اجْتَمَعَتْ عَلَيْهِ الْأُمَّةُ، بَلْ هَذَا مِنْ فِعْلِ أَهْلِ الْبِدَعِ الَّذِينَ يُنَصِّبُونَ لَهُمْ شَخْصًا أَوْ كَلَامًا يُفَرِّقُونَ بِهِ بَيْنَ الْأُمَّةِ، يُوَالُونَ بِهِ عَلَى ذَلِكَ الْكَلَامِ أَوْ تِلْكَ النِّسْبَةِ وَيُعَادُونَ.

وَقَالَ الْعَلَّامَةُ ابْنُ الْقَيِّمِ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «الصَّوَاعِقِ الْمُرْسَلَةِ»: مِنْ أَسْبَابِ قَبُولِ التَّأْوِيلِ أَنْ يَعْزُوَ الْمُتَأَوِّلُ تَأْوِيلَهُ وَبِدْعَتَهُ إِلَى جَلِيلِ الْقَدْرِ، نَبِيهِ الذِّكْرِ مِنَ الْعُقَلَاءِ، أَوْ مِنْ آلِ الْبَيْتِ النَّبَوِيِّ، أَوْ مَنْ حَلَّ لَهُ فِي الْأُمَّةِ ثَنَاءٌ جَمِيلٌ وَلِسَانُ صِدْقٍ؛ لِيُحَلِّيَهُ بِذَلِكَ فِي قُلُوبِ الْأَغْمَارِ وَالْجُهَّالِ، فَإِنَّ مِنْ شَأْنِ النَّاسِ تَعْظِيمَ كَلَامِ مَنْ يَعْظُمُ قَدْرُهُ فِي نُفُوسِهِمْ، وَأَنْ يَتَلَقَّوْهُ بِالْقَبُولِ وَالْمَيْلِ إِلَيْهِ، وَكُلَّمَا كَانَ ذَلِكَ الْقَائِلُ أَعْظَمَ فِي نُفُوسِهِمْ كَانَ قَبُولُهُمْ لِكَلَامِهِ أَتَمَّ، حَتَّى إِنَّهُمْ لَيُقَدِّمُونَهُ عَلَى كَلَامِ اللهِ وَرَسُولِهِ، وَيَقُولُونَ: هُوَ أَعْلَمُ بِاللهِ وَرَسُولِهِ مِنَّا.

الثَّالِثُ: التَّسَرُّعُ فِي نَشْرِ الْأَخْبَارِ قَبْلَ التَّثَبُّتِ مِنْهَا وَمِنْ جَدْوَى نَشْرِهَا. لَقَدْ وَرَدَ النَّهْيُ أَنْ يُحَدِّثَ الْمَرْءُ بِكُلِّ مَا سَمِعَ. أَخْرَجَ مُسْلِمٌ عَنْ حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «كَفَى بِالْمَرْءِ كَذِبًا أَنْ يُحَدِّثَ بِكُلِّ مَا سَمِعَ». وَأَخْرَجَ عَنِ الْإِمَامِ مَالِكٍ رَحِمَهُ اللَّهُ أَنَّهُ قَالَ: اعْلَمْ أَنَّهُ لَيْسَ يَسْلَمُ رَجُلٌ حَدَّثَ بِكُلِّ مَا سَمِعَ، وَلَا يَكُونُ إِمَامًا أَبَدًا وَهُوَ يُحَدِّثُ بِكُلِّ مَا سَمِعَ.

الرَّابِعُ: الْحَسَدُ وَالْبَغْيُ. قَالَ الْحَافِظُ أَبُو عُمَرَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «جَامِعِ بَيَانِ الْعِلْمِ وَفَضْلِهِ»: عَنْ أَبِي حَازِمٍ رَحِمَهُ اللَّهُ قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ: الْعُلَمَاءُ كَانُوا فِيمَا مَضَى مِنَ الزَّمَانِ إِذَا لَقِيَ الْعَالِمُ مَنْ هُوَ فَوْقَهُ فِي الْعِلْمِ كَانَ ذَلِكَ يَوْمَ غَنِيمَةٍ، وَإِذَا لَقِيَ مَنْ هُوَ مِثْلُهُ ذَاكَرَهُ، وَإِذَا لَقِيَ مَنْ هُوَ دُونَهُ لَمْ يُزْهَ عَلَيْهِ، حَتَّى كَانَ هَذَا الزَّمَانُ فَصَارَ الرَّجُلُ يَعِيبُ مَنْ هُوَ فَوْقَهُ ابْتِغَاءَ أَنْ يَنْقَطِعَ مِنْهُ، حَتَّى يَرَى النَّاسُ أَنَّهُ لَيْسَ بِهِ حَاجَةٌ إِلَيْهِ، وَلَا يُذَاكِرُ مَنْ هُوَ مِثْلُهُ، وَيُزْهَى عَلَى مَنْ هُوَ دُونَهُ، فَهَلَكَ النَّاسُ».

الْخَامِسُ: حُبُّ الصَّدَارَةِ وَالْإِمَارَةِ. أَخْرَجَ أَحْمَدُ وَالتِّرْمِذِيُّ، وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ: حَسَنٌ صَحِيحٌ، عَنْ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ الْأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَا ذِئْبَانِ جَائِعَانِ أُرْسِلَا فِي غَنَمٍ بِأَفْسَدَ لَهَا مِنْ حِرْصِ الْمَرْءِ عَلَى الْمَالِ وَالشَّرَفِ لِدِينِهِ».

السَّادِسُ: الذُّنُوبُ وَالْمَعَاصِي. أَخْرَجَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ فِي «مُسْنَدِهِ»، وَصَحَّحَهُ الْعَلَّامَةُ أَحْمَدُ شَاكِرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ مَا تَوَادَّ اثْنَانِ فَفُرِّقَ بَيْنَهُمَا إِلَّا بِذَنْبٍ يُحْدِثُهُ أَحَدُهُمَا».